حيث اى الشارح المعرفة ما وضع ليستعمل في شيء معين فقال قدس سره
اى المعتبر في المعرفة هو التعيين عند الاستعمال دون الوضع ليندرج
فيها الاعلام الشخصية وغيرها من المضمرات والمبهمات وسائر المعارف
الى اخر ما ذكره كيف وقد قال قدس سره بعد سوق الكلام اه هذا ما توهم
جماعة والحق ما افاده بعض الفضلاء من انها موضوعة لكل معين وضعا
واحدا عاما اه اعلم ان العلامة التفتازاني عرف في شرح التلخيص المعرفة
بما نقلنا عنه انفا ولا يخفى ان ذلك التعريف يشمل العلم ايضا وذكر بعد
ذلك ان اللفظ الموضوع لمعين انما هو العلم وما سواه انما وضع ليستعمل
في معين فيفهم من هذا الكلام ان التعريف المذكور للمعرفة لا يتناول العلم
فبين كلاميه تدافع بحسب الظاهر ويمكن دفعه بان مراده في مقام تعريف
مطلق المعرفة ان المعرفة ما وضع ليستعمل في شيء معين سواء كان ذلك
المعين موضوعا له كما في العلم او فرد الموضوع له كما في سائر المعارف ومراده
بما ذكره بعد ذلك ان ما سوى العلم انما وضع ليستعمل في معين وليس الوضع
لمعين منقوض بالمعرف بلام الجنس كتب في الحاشية يمكن ان يدفع بان
الكلام موضوع لسائر الحروف لتعيينات مشخصة بوضع العلم عام
فلا عالة المعرف باللام ايضا موضوع لامور متعددة بالوضع العام
في الوضع التركيبي وهذه الامور هي الماهية المأخوذة مع التعينات

الخ.

الخ في اذهان المخاطبين انتهى وقد ظهر منه ان مراده بقوله موضوع
لامور متعددة انه موضوع لامور متعددة متعينة اذ هو مدار
الدفع ولا ينفع مطلق التعدد في الدفع وذلك ظ ثم نقول في دفع
النقض المذكور بما ذكره بحث فان المعرفة التي هي مقسم المعارف
كلها من اقسام اللفظ المفرد فلا ينفع تعدد الامور المتعينة باعتبار
الوضع التركيبي وقد اشرنا الى مثل هذا البحث فيما سبق واشرنا هنا
الى جوابه ايضا بان المراد بالمفرد اعم مما هو مفرد حقيقة او حكما والمعرف
بلام الجنس وان كان مركبا حقيقة الا انه مفرد حكما ولا يرد ما
افيد الاظهر ان يقول فلا يرد ما افيد بالتعريف على ما قيل من قوله
ثم لا ريب يذهب عليك ان معرفة الموضوع له لا يتوقف على السماع
من الواضع وحاصله ان قول المفيد بان قول المص بالوضع للموضوع
له الخاص انما يصح لو كان للمص نقل من واضع اللغة على ذلك الوضع
ليس على ما ينبغي وقوله لان اللغة لا يثبت بالعقل مسلم لكن لا يلزم
منه توقف اللغة على النقل من الواضع وسماع الوضع منه بل يكفي
في ذلك تتبع الاستعمال فان الاستعمال الغالب قرينة الوضع اى
التنبيه الاول هو هذا تنبيه كتب في الحاشية امر بالتنبيهات اشارة الى
ان هذا من كل احتمال للتنبيه مما سبق عبارة عن امر اخر وان العبارة يحتمل

Copyright © King Saud University